ولانه مفهوم التصديق فبقي البحث في كون العمل جزءا منه ولا يجوز ان يكون
العمل جزءا من حقيقة الايمان لانه لو كان جزءا منه لكان مرتكب الكبيرة بل
الصغيرة كافرا لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل وليس كذلك
وايضا يدل على عدم جزئيته عطف الاعمال على الايمان في قوله تعالى ان
الذين امنوا وعملوا الصالحات لان العطف يوجب المغايرة بين المعطوف
والمعطوف عليه وعدم دخوله فيه هذا دليل ذكره اهل الكلام ولكن فيه
بحث لان اهل العربية يجوز عطف الجزء على الكل للاعتناء وغيره من
الفوائد كما يقال انهدمت البيت وحائطها اعلاما بان انهدامها
بحائطها لا بسقفها كما يجوز عطف الخاص على العام مثل تنزل الملائكة
والروح افرده لعظم شانه وبالجملة العطف لقصد نكتة لا يوجب
الجزئية والنكتة فيما نحن بصدده التنبيه على ان الانسان لا يصل
الى الموعود الا بالعمل الصالح تامل ونحن نقول في الاستدلال وبالله
التوفيق ان الاعمال شرط الايمان في العقل والنقل اما في العقل فظاهر واما
في النقل فقال الله تعالى ومن يعمل من الصالحات فهو مؤمن والشرط خارج
من المشروط وكذا يلزم تحقق الكل بدون الجزء والشيء لا يتحقق الا بتحقق
جزئه فثبت ان الاعمال غير داخلة في حقيقة الايمان واما البحث في قول
ان من اخل بالجزء الاول فهو منافق وان من اخل بالجزء الثاني فهو كافر

نعوذ

نعوذ بالله ومن اخل بالجزء الثالث فهو فاسق والفسق عنده
لا يخرج العبد من الايمان كما مر آنفا فهو انه ان قال باستلزام انتفاء
الجزء انتفاء الكل فيلزم القول بكفر من اخل بالجزء الاول والثاني
لانه لا فرق بين جزء وجزء في استلزام انتفائه انتفاء الكل
وعلى عدم استلزام انتفائه البتة هو المحدود والمعرف وهو لا يحمل الا
على جميع الاجزاء الحد والمعرف واذا انتفى جزء منها لا يجوز حمله
على الباقي تامل فتقرر من الابحاث المذكورة ان مذهب الامام
اشرف المجتهدين وجامع فضائل المتقدمين والمتأخرين الملكي
ابي حنيفة من الاقتصار على التصديق القلبي هو الحق
العاري من الاعتراضات المذكورة الواردة على المذاهب المذكورة
الخالي عن شوائب الشبهة عند العقول الكاملة عند العقول
الكاملة عن الكدرة وتابعه ابو منصور رحمة الله عليه

الفصل الثالث في
صحة ايمان المقلد وبيانه هو ان الايمان هو التصديق كما هو مذهب
ابي حنيفة وانه غير المعرفة كما بين ولا تضاد التصديق التكذيب
وضد المعرفة الجهالة فان من الكفرة من عرف نبينا عليه السلام
كما يعرفون ابناءهم ولكن كانوا يكذبونه فلو كان التصديق
هو المعرفة لما صدر منهم التكذيب مع وجود التصديق فتعين

Copyright © King Saud University